

178309 - حكم بيع رصيد مالي له استعمالات متعددة في برنامج محادثة

السؤال

هناك برنامج للدردشة يدعى " الميغ 33 " ، لكن ضمن هذا البرنامج يوجد رصيد كرسيد " الموبايل " بإمكانك استخدام الرصيد لعدة أشياء منها : الاتصال بأي رقم بالعالم بتكلفة أقل من بعض الدول ... , إرسال رسائل إلى أي رقم بالعالم بأقل تكلفة من بعض الدول , إرسال هدية من مستخدم إلى مستخدم آخر ضمن نفس البرنامج , وشيء آخر وهو ألعاب حظ كالقمار تماما يعني : أن هذا الرصيد يمكن استخدامه بالحلال ويمكن استخدامه بالحرام ، لكن أنا لا أعلم إن كان هذا المشتري بماذا يستخدمه ، وهذا الرصيد أنا اشتريه من الشركة الأجنبية عن طريق تحويل المال لهم إلى " ماليزيا " وأنا أبيع في بلدي بربح بسيط ، ولكن وبصراحة : الشيء الغالب في استخدام الرصيد هو إرسال الهدايا والألعاب أكثر من الاتصال والرسائل ، وإرسال الهدايا هو شيء غير مكلف للشركة وغير مفيد للمستخدم (بالأصح أن هذا المال يهدر بدون أي فائدة) ، ولا أعلم إن كان إرسال الهدايا حلالاً أم حراماً ، يعني - مثلاً - فقط يكتب في صفحة خاصة للهدايا " مصطفى أهدى محمد هدية من نوع وردة بسعر 100 واحد " ، وأنا أبيع وأشتري الرصيد منذ فترة طويلة ، وأنا أبيع الرصيد دون معرفة بالشخص الذي يشتريه شخصياً ، فقط معرفة على الإنترنت ، أي : لا أعلم إن كان يريد يستخدمه بالهدايا أو المكالمات أو الألعاب ، لكن كما ذكرت سابقاً بأن الغالب في البرنامج هو الهدايا والألعاب ، لكن الألعاب كالقمار قطعاً حرام ، فمن أعلمه سيشتري الرصيد من أجل اللعب لا أبيع ، ولكن هناك أشخاص لا أعرف إن كان يريد الهدايا أو الألعاب أو الرسائل ، فأريد من حضرتكم جواباً شافياً كافياً ينجيني من عذب الجحيم الأليم ، فإن كان حلالاً أعمل وأنا مطمئن بأنني لا أغضب ربي ، وإن كان حراماً تركته لأنجو من عقاب ربي .

وأريد الاستفسار حضرتكم :

لقد جمعت مبلغاً من المال في هذه الفترة التي عملت فيها في هذا البرنامج عن طريق ربحي في الرصيد فأنا أشتريه بسعر وأبيع بسعر أعلى ، فماذا أعمل في هذا المال ؟

الإجابة المفصلة

إن بيع الرصيد المالي في مثل الحال التي تسأل عنها فيه تفصيل بحسب التقسيم الآتي :

1. أن تعلم أو يغلب على ظنك أن من يشتري منك الرصيد يستعمله في المباح ، كإجراء اتصالات أو إرسال رسائل بأسعار منافسة ، وحكم هذا البيع : الجواز ، ولا يختلف الحال هنا عن حكم بيع بطاقات شحن رصيد الجوازات ، وبيع بطاقات شراء بطاقات " الآيتونز " وحزم الإنترنت وغيرها ، وانظر جوابي السؤالين (

272631) و ()

. (103185) .

2. أن تعلم أو يغلب على ظنك أن من يشتري منك الرصيد يستعمله في الحرام ، كمن يشتريه ليلعب به القمار ، وحكم هذا البيع : التحريم ؛ لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان .

3. أن تجهل حال من يشتري منك الرصيد فلا تعلم لماذا يشتريه ولا كيف سيستعمله ، وحكم هذا البيع يتبع الغالب من استعمال الرصيد في برنامج المحادثة ، وبما أنك ذكرت لنا أن أكثر استعماله في المباحات : فالذي يظهر لنا أن حكم بيع في هذه الحال : الجواز .

وما ذكرناه هنا ينطبق على كل

ما فيه استعمال مباح ومحرم ، ولا يمكن جعل الأصل في هذا التحريم ؛ لما فيه من المشقة والعسر .

وانظر أجوبة الأسئلة (

112163) و (34597

) و (85441) .

ونحن نشكر للأخ السائل

تحريمه الكسب الحلال ، وهو أمرٌ أوجبه الله تعالى على المسلمين وأخبر النبي صلى

الله عليه وسلم أن ذلك مظنة استجابة العبد إذا هو دعا ربّه تعالى ، فعن أبي

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا

وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ (

يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي

بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) ، وَقَالَ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا

مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ

أَشْعَثَ أَعْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبَّ يَا رَبَّ ،

وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَعُذِي

بِالْحَرَامِ ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ) .

رواه مسلم (1015) .

ونسأل الله تعالى أن يرزقه رزقاً حسناً وأن يبارك له فيه .

والله أعلم